

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٩٧١ لسنة ٢٠٢٠**

**بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٦**

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ١٠ أفدنة  
الواقعة بالحوض رقم (١٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
والمخصصة للسادة ورثة/ عبد الحميد عبد المعطي على عفيفي وهم :

١ - نجوى فتحى محمود أحمد السبع

٢ - نرمين عبد الحميد عبد المعطي على عفيفي

٣ - محمد عبد الحميد عبد المعطي على عفيفي

٤ - كريم عبد الحميد عبد المعطي على عفيفي

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

**ال عمرانية الجديدة ؛**

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

**المجتمعات العمرانية الجديدة ؛**

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

**والمجتمعات العمرانية ؛**

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تغيير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضى الحزام الأخضر؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة ورثة/ عبد الحميد عبد المعطى على عفيفى وهم :  
 (١) نجوى فتحى محمود أحمد السبع ، ٢- نرمين عبد الحميد عبد المعطى على عفيفى ، ٣- محمد عبد الحميد عبد المعطى على عفيفى ، ٤- كريم عبد الحميد عبد المعطى على عفيفى ) لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٢٤٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من مكتب التراث للتصميمات والاستشارات الهندسية وكيلًا عن ملاك قطعة الأرض محل القرار ورثة السيد/ عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي والمشار إليهم سلفاً الوارد برقم (٤٦٩٧٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٣١ بشأن استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم بقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ١٠ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٠٤م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (١٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمرفق طيه بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزارى باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٩  
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛  
وعلى البرنامج الزمنى للمشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٦ ؛

وعلى الطلب المقدم من مكتب التراث للتصميمات والاستشارات الهندسية وكيلًا عن ملاك قطعة الأرض محل القرار ورثة السيد/ عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي الوارد برقم (٤٢٠٥٨١) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٤ والمرفق به عدد (٧) لوحات من المخطط التفصيلي للمشروع والتقويمات والتعهدات اللازمة للاعتماد واستصدار القرار الوزارى ؛  
وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٠٣٠٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٩  
لجهاز مدينة ٦ أكتوبر مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض (مالي - عقارى - تنفيذى - قانونى) ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢٢٣١٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٤  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض ؛

وعلى التعهدين المقدمين من وكيل المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ،

٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة ورثة / عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ١٠ أفدنة بما يعادل ٤٢٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### **قرار :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ١٠ أفدنة بما يعادل ٤٢٠٠٠ م٢ (اثنان وأربعون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر المخصصة والسادة ورثة/ عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي وهم : ( ١- نجوى فتحى محمود أحمد السبع ، ٢- نرمين عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي ، ٣- محمد عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي ، ٤- كريم عبد الحميد عبد المعطى على عفيفي ) لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٦ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢-** يلتزم المخصص لهم بالتعهد الموقع منهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص لهم بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠-** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع**

**بقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٤٠٠٠ م٢**

**بما يعادل ١٠ أفدنة الواقعة بالحوض رقم (١٣)**

**بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر**

**والمحصصة للسادة ورثة/ عبد الحميد عبد المعطى على عفيفى**

**لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة**

**وسيادتهم بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٦**

**مساحة المشروع :**

**إجمالي مساحة المشروع ٤٠٠٠ م٢ أى ما يعادل ١٠ أفدنة .**

**مكونات المشروع :**

**١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢١٩٤٨٨,٧١ م٢ أى ما يعادل ٤,٦٤ فدان وتمثل نسبة (٤٦,٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٤٦٢٨٤ م٢ بما يعادل ١,٤٩٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٢ - الأرضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات (F.P) بمساحة ١٦ م٢ أى ما يعادل ٠,٠٠ فدان وتمثل نسبة (٤,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٩٤٠٨,٨٩ م٢ أى ما يعادل ٢,٢٤ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٨١٨٦,١٣ م٢ أى ما يعادل ١,٩٤٩ فدان وتمثل نسبة (١٩,٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٥ - الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٤٩٠٠,٢٧ م٢ أى ما يعادل ١,١٦٧ فدان وتمثل نسبة (١١,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

## **المساهمة المفتوحة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٩٤٨٨,٧١م٢ أى ما يعادل ٤,٦٤ فدان وتمثل نسبة (٤٦,٤٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٦٢٨٤م٢ بما يعادل ١,٤٩٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضي F.P	مساحة الدور الأرضي	مساحة القطعة (م²)	رقم القطعة
	٢	فيلات شبه متصلة	٤٢,٢٣	٣٠٤,٠٠	٧١٩,٧٩	١	
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٧٢	١١٠,٠٠	٣٧٠,١٦	٢	
	١	فيلات منفصلة	٣٨,١٤	١١٥,٠٠	٣٣٦,٨٥	٣	
	١	فيلات منفصلة	٣٨,١٤	١١٥,٠٠	٣٣٦,٨٥	٤	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٤,٧٣	٢٦٠,٠٠	٧٤٨,٦٠	٥	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٣,٤٠	٢٦٠,٠٠	٧٧٨,٤٠	٦	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	٧	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	٨	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	٩	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	١٠	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	١١	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	١٢	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٣	١٥٠,٠٠	٤٩٤,٥٤	١٣	
	١	فيلات منفصلة	٣٣,٦٧	١٢٥,٠٠	٣٧١,٢٥	١٤	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٧,٥٨	٢٠٠,٠٠	٥٣٢,١٢٥	١٥	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٧,٥٨	٢٠٠,٠٠	٥٣٢,١٢٥	١٦	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٧,٥٨	٢٠٠,٠٠	٥٣٤,١٩	١٧	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٧,٦٦	١٧٠,٠٠	٤٥١,٤١	١٨	
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٤	٩٠,٠٠	٢٩٦,٦٠	١٩	
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٦٥	٩٠,٠٠	٣١٤,١٠	٢٠	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٢,٠٣	١١٠,٠٠	٣٤٣,٤٢	٢١	
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٢,٠٣	١١٠,٠٠	٣٤٣,٤٢	٢٢	

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور F.P	مساحة الأرضي (م²)	مساحة القطعة (م²)	رقم القطعة
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٦٥	٩٠,٠٠	٣١٤,١٠	٣١٤,١٠	٢٣
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٣٤	٩٠,٠٠	٢٩٦,٦٠	٢٩٦,٦٠	٢٤
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٨٧	٩٠,٠٠	٣٠١,٣٠	٣٠١,٣٠	٢٥
	٢	فيلات شبه منفصلة	٤١,٣٤	٢٠٥,٠٠	٧٣٧,٨٣	٧٣٧,٨٣	٢٦
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٩٩	٩٠,٠٠	٢٩٠,٣٢٤	٢٩٠,٣٢٤	٢٧
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٢٨
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٢٩
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣٠
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣١
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٧١	١٠٠,٠٠	٣٤٨,٢٨	٣٤٨,٢٨	٣٢
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٧١	١٠٠,٠٠	٣٤٨,٢٨	٣٤٨,٢٨	٣٣
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣٤
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣٥
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣٦
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٣٧
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٩٩	٩٠,٠٠	٢٩٠,٣٢٤	٢٩٠,٣٢٤	٣٨
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٩٩	٩٠,٠٠	٢٩٠,٣٢٤	٢٩٠,٣٢٤	٣٩
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٠
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤١
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٢
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٣
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٧١	١٠٠,٠٠	٣٤٨,٢٨	٣٤٨,٢٨	٤٤
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٧١	١٠٠,٠٠	٣٤٨,٢٨	٣٤٨,٢٨	٤٥
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٦
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٧
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٨
	١	فيلات منفصلة	٢٩,٩١	٩٠,٠٠	٣٠٠,٨٤	٣٠٠,٨٤	٤٩
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٩٩	٩٠,٠٠	٢٩٠,٣٢٤	٢٩٠,٣٢٤	٥٠
٦٠				٦٢٨٤,٠٠	١٩٤٨٨,٧١	الاجمالي	

م٢+أرض+أول+غرف+دور

**الأوامر والتعليمات التنفيذية لمشروع التخطيط والتعمير بأراضي الحزام الأخضر  
وفقاً للقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية عن (٤٥٪) للفيلات الشبه متصلة ، و (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- (د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (ه) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) عن ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠ م يتم عمل ممر عرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد عن ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (و) المسافة بين блوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود لأراضي الفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموضع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٩م٢ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة النباتية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - و الكثافة السكانية المحققة ١٤ شخصاً / فدان .

#### **جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

البيان	المساحة المبنية بالمتراربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P	٦٢٨٤	%١٤,٩٦
F.P	١٦	%٠,٠٤
الإجمالي	٦٣٠٠	%١٥

**طارق عبد العزيز إبراهيم**

## الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البردوم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البردوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البردومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- تتلزم المالكة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد عن (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السادة ورثة/ عبد الحميد عبد المعطى على عفييفى ، على نفقتهما تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقتهما الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقتهما الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التقنيات الفنية للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للמבנה وكذا التقنيات الفنية واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منهم والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجولته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ

**طارق عبد العزيز إبراهيم**

طرف أول

(إمضاء)



